

باب الاعلان للنكاح  
بسم الله الرحمن الرحيم

قال بقره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الناظر والنظير  
البره رواه ابو بصير في سبب الايمان **باب الدعوى في النكاح** ورواه ابو بصير  
**الفصل الاول** في دعوى النكاح قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لا نكح الا امرئ حتى ينسأ من ولا نكح البكر حتى ينسأ من قال  
بارس بن ابي عمير روى عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نكح البكر حتى ينسأ من  
من وليها واليها بغيرها ولو نكحها بغيرها فزواجها باطل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نكح البكر حتى ينسأ من  
من نفسها ولو نكحها بغيرها فزواجها باطل ولو نكحها بغيرها  
ان اباها تزوجها وهي ثيبا فزواجها باطل ولو نكحها بغيرها  
الله عليه وسلم قال لا نكح البكر حتى ينسأ من في رواية ابو بصير  
نكح ابنته بغيرها فزواجها باطل ان النبي صلى الله عليه وسلم  
تزوجها وهي بنت سبع سنين وزوجت اليه وهي بنت سبع  
سنتين ولم يهرسها فزواجها باطل ولو نكحها بغيرها فزواجها باطل  
**الفصل الثاني** في دعوى النكاح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نكح البكر حتى ينسأ من  
وابو بصير روى عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نكح البكر حتى ينسأ من  
اذت وليها فزواجها باطل ولو نكحها بغيرها فزواجها باطل  
فان دخل بها فلها الكفر بما استحل من فرجها فان استتجرت  
فالسكوتان ولي من لا ولي له رواه احمد والترمذي وابو  
داود وابن ماجه والدارمي وابن ماجه روى عن ابي بصير  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البقاي الا التي يتكلمن انفسهن  
بغير

بغير نسيئة ولا صلح انه موثوق علي ابي بصير رواه الترمذي  
**وعنه** يهرس برة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لا نكح البكر حتى ينسأ من في نفسه وان عتقت فزواجها باطل  
ابن ماجه روى عن ابي بصير رواه الترمذي وابو داود والبيهقي  
الدارمي عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
صلى الله عليه وسلم قال انما نكح البكر حتى ينسأ من في نفسه  
عنه رواه الترمذي وابو داود والدارمي **الفصل الثالث**  
**وعنه** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نكح البكر حتى ينسأ من  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نكح البكر حتى ينسأ من  
كله في دعوى النكاح صلى الله عليه وسلم رواه ابو بصير  
**وعنه** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نكح البكر حتى ينسأ من  
عليه وسلم قال لا نكح البكر حتى ينسأ من في نفسه رواه ابو بصير  
فان اكرهت زوجة ابي بصير فزواجها باطل ان النبي صلى الله عليه وسلم  
ابو بصير روى عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وسلم من ولد له ولد فليسمه باسمه وادبه في قوله بلع فليزوج  
فان بلع ولم يزوجها فاصاب اثمها فانما اسمها علي ابي بصير  
الخطاب وانيس بن مالك روى عن ابي بصير روى عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال اني اتقوا ما بين يميني بلعته انتم فمسرور  
سنة وكرهت وجها فاصابت اثمها فانكحها فزواجها باطل  
في سبب الايمان **باب الاعلان للنكاح** والخطبة والشرط **الفصل**  
الاول في دعوى النكاح روى عن ابي بصير قال قال النبي صلى الله

باب الاعلان للنكاح